

قرار رقم (١٠٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٦ / ١ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما، وب نفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١.	خضره مسعد مصطفى البربرى	٢٠١١٧	حر	٢٦٣٠١٠٦١٦٠١٦٢٥
٢.	اروى عادل عبد الرحمن محمد قابيل	٤٢٥٤٧	حر	٢٧٩٠٩٠٧٢١٠٢٤٢٨
٣.	ايمان شحاته سليمان شحاته	٢٧٦٦٢	حر	٢٨٤٠٥٢٩١٤٠٠٥٨٨
٤.	محمود ابو زيد حسين أبو زيد	٣٣٧٦١	حر	٢٧١٠١١٣٠١٠٢٥٩٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح